

يونيو ٢٠١٧

معسكر الجلاء العسكري

## مسرح الجلادين وقبو المختفين قسرًا

( تعذيب المدنيين داخل سجون عسكرية )



# معسكر الجلاء العسكري مسرح الجلادين وقبو المختفين قسريا تعذيب المدنيين داخل سجون عسكرية

الناشر  
المفوضية المصرية للحقوق والحريات  
WWW.EC-RF.ORG  
Info@Rights-Freedoms.ORG

هذا المصنف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي  
نسب المصنف - الترخيص بالمثل . ٤ دولي.



## الفهرس

- ٣ (١) المقدمة
- ٤ (٢) المنهجية
- ٤ (٣) السجنون العسكرية  
في مصر (الواقع المفروض)
- ٧ (٤) معسكر الجلاء مسرح  
الجلادين وقبو المختفين
- ٩ (٥) سجنى غرفة الحبس المركزى (العزولى)،  
وسجن المحطة (الشعبة)، (العزولى الجديد)،  
وأشكال التعذيب وسوء المعاملة
- ١٢ (٦) نقل المحتجزين إلى التحقيقات في سرية ٨  
مخابرات حربي
- ١٥ (٧) نتائج وتوصيات



"خرجت من معسكر الجلاء عقب عام وشهرين، أخبرني أحد ضباط المخابرات الحربية عند خروجي؛ نأسف على توسيع دائرة الاشتباه، وتبين لنا أنك لست متورطاً في أعمال عنف. قضية عاماً وشهرين بين سجانين لا يرحموا ومحققين مخابرات يتلذذون بسماع صراخنا على أنغام الصاعق الكهربائي. عام وشهران في قلق وخوف على عائلتنا التي لا تعرف مصيرنا في الخارج"

أحد الناجين من معسكر الجلاء العسكري

## المقدمة

عرفت مصر ظاهرة الاختفاء القسري بشكل منهجي عقب الأحداث التي تلت ٣ يوليو ٢٠١٣، لتنتشر ممارسات قطاع الأمن الوطني في اعتقال المعارضين السياسيين سواء المنتمين لجماعة الإخوان المسلمين والمشتبه في انتماءهم للجماعة أو معارضين سياسيين من تيارات أخرى أو المشتبه بهم في أعمال عنف أو إرهاب، واستجوابهم وتعذيبهم داخل مقرات الأمن الوطني والمخابرات الحربية بمعزل تام عن العالم الخارجي. إن قضية الاختفاء القسري في مصر أصبحت في طليعة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان خلال الثلاثة أعوام الماضية. ففي أغسطس ٢٠١٦ رصدت المفوضية المصرية للحقوق والحريات تعرض ٩١٢ حالة للاختفاء القسري في الفترة منذ ٣ يونيو ٢٠١٣ وحتى منتصف أغسطس ٢٠١٦ الماضي. وتستمر في رصد عشرات الحالات الجديدة شهريا

يتناول هذا التقرير الانتهاكات التي تم رصدها من خلال شهادات موثقة من ضحايا مدنيين تعرضوا للاختفاء القسري والتعذيب وزعموا أنهم تعرضوا لتلك الانتهاكات على يد القوات المسلحة وتحديداً على يد ضباط تابعين لإدارة المخابرات الحربية والاستطلاع داخل سجون سرية بمقر قيادة الجيش الثاني الميداني.

يكشف هذا التقرير عن وجود أكثر من ١٠٠٠ شخص مدني يتعرضون لأشكال مختلفة من التعذيب وسوء المعاملة الإنسانية، داخل سجون سرية بمقر قيادة الجيش الثاني الميداني بمحافظة الاسماعيلية بمعسكر الجلاء، ووجود ١٢ عسكري يحاكمون محاكمة عسكرية بمحكمة الجلاء.

يتناول التقرير من خلال المقابلات التي أجرتها المفوضية المصرية للحقوق والحريات، ظروف القاء القبض على الأشخاص المشتبه بهم واحتجازهم داخل "سجنى غرفة الحبس المركزي"، و "سجن المحطة" داخل معسكر الجلاء، وكيف يتم التحقيق مع هؤلاء الأشخاص بسرية ٨ التابعة للمخابرات الحربية داخل المعسكر، وكيف كانت تلك السرية حلقة الوصل بين مكاتب المخابرات في القاهرة والعريش في استجواب الاشخاص المشتبه بهم حول انتمائهم لجماعات لحركات إسلامية مسلحة.

تمثلت تلك الانتهاكات في الإخفاء القسري لمدنيين وما يترتب على تلك الجريمة من تعذيب وأشكال من المعاملة القاسية والغير إنسانية والحاطة بالكرامة تلك الانتهاكات التي كانت لإحدى سمات الأنظمة العسكرية كتيك التي كانت في أمريكا اللاتينية في الربع الأخير من القرن الماضي، وكانت لها مبررها أمام المجتمع ذريعة الحرب الوهمية للقضاء على الاخطار التي تهدد مجتمعاتهم.

شكلت تلك المقار السرية مجتمع الرعب لمن يقعون في تلك السجون، والناجين أيضاً خوفاً من الملاحقة والعودة بهم إلى تلك السجون مرة أخرى.

## (٢) المنهجية

لإعداد هذا التقرير أجرت المفوضية المصرية للحقوق والحريات ٧ مقابلات مع ضحايا تعرضوا للاختفاء القسري داخل معسكر الجلاء العسكري، وذوي أشخاص يُعتقد أنهم محتجزين هناك، كما أجرت مقابلة مع أحد المجندين الذين يحاكمون محاكمة عسكرية، وكان يتم التحقيق معه بمحكمة الجلاء العسكرية بمحافظة الإسماعيلية. يوثق هذا التقرير انتهاكات وقعت في الفترة منذ بداية عام ٢٠١٤ وحتى شهر إبريل ٢٠١٦.

قد يبدو أن عدد المقابلات قليلاً؛ وذلك لخوف إفصاح الناجين من المعسكر عن تجربتهم من تكرار عودتهم لمعسكر الجلاء العسكري مرة أخرى؛ لذلك تحفظت المفوضية المصرية للحقوق والحريات في هذا التقرير على نشر أسماء من أدلوا بشهاداتهم عن تجربتهم في معسكر الجلاء حفاظاً على سلامتهم الشخصية، وتحفظت أيضاً على نشر أسماء من زعم الضحايا أنهم قاموا بعمليات التعذيب ضدهم وتجنبنا الإفصاح عن بعض المعلومات التي قد يستدل من خلالها على هويات الضحايا.

كان الضحايا الذين تمكنت المفوضية من مقابلتهم ينتمون جغرافياً لمحافظة مختلفة، وأفادوا للمفوضية بأن غالبية المحتجزين ينتمون جغرافياً لشمال سيناء، بجانب أشخاص بجنسيات مختلفة من سوريا والأردن وفلسطين.

## (٣) السجون العسكرية في مصر (الواقع المفروض)

لا يسجن مدني في سجن عسكري  
نظرة تاريخية

يتبين من تتبع نظام السجون في مصر منذ نشأته أن حالة السجون كانت بالغة السوء قبل إنشاء المحاكم الوطنية سنة ١٨٨٣ فلم تكن لها نظم ثابتة أو أماكن ملائمة وكانت لوائح السجون في بادئ الأمر تعليمات شتى وقرارات متناثرة يصدرها ناظر الداخلية.

صدر أول تشريع منظم للسجون المصرية في العصر الحديث الأمر العالي الصادر في ١٢ مارس ١٨٨٥ "بالتصديق على لائحة السجون" وذلك بعد إنشاء المحاكم الوطنية سنة ١٨٨٣ وقد عدل بعدة بأوامر عالية منها الأمر العالي الصادر في ٢٣ ديسمبر ١٨٩٧ بشأن الإفراج الشرطي. ثم أصدر الخديوي عباس حلمي في ٩ فبراير ١٩٠١ أمراً عال "في شأن لائحة السجون" ألغى به الأمر العالي الصادر في ١٢ مارس ١٨٨٥، وهذا التشريع قسم السجون إلى ثلاث أنواع: ليمانات، سجون عمومية، وسجون مركزية.

ثم أصدر فاروق الاول ملك مصر في ١٩ ديسمبر ١٩٤٩ مرسوم بقانون رقم ١٨ لسنة ١٩٤٩ والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ١٢/١٢/١٩٥٠، وأبقى هذا المرسوم على أنواع السجون الثلاثة إلا أنه أضاف نصاً استحدثت به إنشاء سجون خاصة بمرسوم من الملك يعين فئات المسجونين التي تودع بها ومعاملتهم، وبهذا النص أيضاً كان هذا أول تشريع يعطي فرد (الملك) حق إنشاء سجون.

وبالرغم من أن أهم ما يميز هذا التشريع هو نصه على معاملة خاصة للمحكوم عليهم في الجرائم التي تقع بواسطة الصحف وغيرها من طرق النشر وجواز ايداعهم في هذه السجون المستحدثة (السجون الخاصة) إلا أنه يعاب عليه أيضاً نصه على عقوبات بدنية وعلى قضاء الرجال المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة كعفو مقيدي الأقدام بالحديد (تكبيل القدمين).

ثم صدر قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦، وسار هذا القانون على نفس نهج المرسوم رقم ١٨ لسنة ١٩٤٩ وأبقى على أنواع السجون الثلاثة وكذلك أعطى رئيس



الجمهورية حق إنشاء سجون خاصة مستقبلا (والذي صدر بناء عليه فيما بعد السجون العسكرية - للقوات المسلحة والشرطي. -) وفي ١٩٦٨/١١/٧ أضيفت مادة "واحد مكرر" لهذا القانون والتي أعطت لوزير الداخلية حق تحديد أماكن احتجاز أخرى بقرار منه. وحظر هذا القانون وضع القيود الحديدية في اقدام المحكوم عليهم الا في حالة إذا خيف هرب أحد المسجونين.

وأبقى هذا القانون على عقوبة الجلد كجزء تأديبي (جزء إداري يوقعه مدير السجن او مأموره) يمكن توقيعه على المسجون في حالتي الاعتداء على الموظفين المنوطين بحفظ النظام في السجن أو التمرد الجماعي، حتى ألغيت هذه العقوبة بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٩.

### السجون العسكرية:

بناء على السلطات الممنوحة لرئيس الجمهورية في قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء سجون خاصة، وكذلك ما دعت إليه الحاجة بضرورة وجود سجون عسكرية للقوات المسلحة وسجون عسكرية شرطية، حيث نصت الفقرة الأخيرة من المادة ٣ من قانون القضاء العسكري رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ (قانون الأحكام العسكرية قبل تعديله في ٢٠٠٧/٤/٢٣) والتي تنص على "ويجرى حبس ضباط القضاء العسكري وتنفيذ العقوبات المقيدة للحرية بالنسبة لهم في أماكن مستقلة عن الأماكن المخصصة لحبس السجناء الآخرين" فتطلبت المادة حبس القضاة العسكريين (ضباط القضاء العسكري) في أماكن مستقلة عن الأماكن المخصصة لحبس السجناء الآخرين.

وكذلك نص المادة ١.٨ أيضا من ذات القانون على "تنفذ العقوبات السالبة للحرية الصادرة على العسكريين في السجون العسكرية إلا إذا جردوا من صفتهم العسكرية فيجوز نقلهم إلى السجون المدنية، أما بالنسبة للمدنيين فتتخذ عقوباتهم في السجون المدنية" - ووفقا لنص هذه المادة يعتبر حجز أو حبس المدنيين احتياطيا جائز في السجون العسكرية لعدم نص القانون صراحة على ذلك كحالة تنفيذ العقوبات السالبة للحرية للمدنيين في المادة ١.٨ - فنص القانون صراحة على تنفيذها في السجون المدنية، وان كانت تصريحات المسؤولين عن القضاء العسكري تنفي دخول أي مدني إلى السجون العسكرية.

تم إنشاء نوعين من السجون العسكرية (السجون العسكرية للقوات المسلحة، والسجون العسكرية الشرطية) استنادا لحق رئيس الجمهورية في إنشاء سجون عسكرية في القانون ٢٥ لسنة ١٩٥٦:

- في عام ١٩٦٩ صدر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٤٥ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء سجون عسكرية لأفراد هيئة الشرطة وعساكر الدرجة الثانية.

- ثم في عام ١٩٧٢ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩٨ لسنة ١٩٧٢ بإصدار لائحة السجون العسكرية في القوات المسلحة والتي كانت تنص على عقوبة الجلد كجزء تأديبي في المادتين ٨٩ و ٩٠ منها حتى ألغيت بقرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٢.

ولما كان إنشاء السجون العسكرية عموما سواء الشرطة أو للقوات المسلحة يستند إلى مصدر واحد - حق رئيس الجمهورية في إنشاء سجون عسكرية في القانون ٢٥ لسنة ١٩٥٦ - في القانون، فإنه يفترض ان ينطبق بشأنهما نفس القواعد المنظمة والمطبقة على كافة السجون وأماكن الاحتجاز الأخرى المنصوص عليها في القانون ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ اللائحة الداخلية للسجون الصادرة بقرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ بشأن اللائحة الداخلية للسجون خاصة فيما يخص التفتيش الإداري والإشراف القضائي إلا أن هذه السجون في الواقع لا تخضع لأي تفتيش أو إشراف من خارج المؤسسة العسكرية حيث تنص المادة ٣٢ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٦ على:

"تتولى النيابة العسكرية الإشراف على السجون العسكرية، وتحيط الجهات المختصة بما يبدو لها من ملاحظات في هذا الشأن."

كما أن دستور ٢٠١٤ قد جاء بحكم عام بإخضاع كافة السجون وأماكن الاحتجاز للإشراف القضائي حيث تنص المادة ٥٦ من دستور مصر لعام ٢٠١٤ على:  
"السجن دار إصلاح وتأهيل."

تخضع السجون وأماكن الاحتجاز للإشراف القضائي، ويحظر فيها كل ما يناهض كرامة الإنسان، أو يعرض صحته للخطر، وينظم القانون أحكام إصلاح وتأهيل المحكوم عليهم، وتيسير سبل الحياة الكريمة لهم بعد الإفراج عنهم."

## السجون العسكرية والمعايير القانونية الدولية لحماية الأشخاص المجردين من حريتهم:

نص القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على العديد من المعايير القانونية الدولية المتعلقة بمعاملة الأشخاص المجردين من حريتهم، فالحق في الحياة وحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة معايير تمت حمايتها في جميع معاهدات حقوق الإنسان العامة الرئيسية وكذلك في العديد من صكوك حقوق الإنسان الأخرى:

- ١- حظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- ٢- الشروط القانونية المتعلقة بأماكن الاحتجاز وتسجيل المحتجزين والسجناء
- الاعتراف الرسمي بكافة أماكن الاحتجاز
- تسجيل المحتجزين والسجناء
- ٣- شروط الاحتجاز والسجن
- معاملة إنسانية تحترم الكرامة المتأصلة في شخص الإنسان كحد أدنى لا يمكن أن تتوقف على الموارد المادية المتوفرة في الدولة
- حظر عدم التمييز
- فصل الأشخاص المتهمون عن الأشخاص المدانين
- الإصلاح وإعادة التأهيل وإعادة التكيف الاجتماعي للسجين
- ٤- إيواء السجناء والمحتجزين
- توفير زنايات أو غرف فردية للنوم
- توفير نوافذ متسعة للتهوية وتمكن السجناء من استخدام الضوء الطبيعي في القراءة والعمل
- توفير مراحيض كافية نظيفة ولائقة
- ٥- شروط الإصحاح والغذاء والصحة والخدمات الطبية (النظافة الشخصية، الثياب، الأسرة، الطعام، الصحة والخدمات الطبية)
- ٦- عدم التمييز على أساس الدين
- ٧- حق المشاركة في الأنشطة الترفيهية
- ٨- الاتصالات بالعالم الخارجي (الزيارات والمراسلات لأفراد الأسرة والأصدقاء والمحاميين)
- ٩- تفتيش أماكن الاحتجاز وإجراءات تقديم الشكاوى

وتنطوي هذه المعايير والقواعد الدولية على آثار قانونية مختلفة حسب مصدرها فقد يكون مصدرها معاهدة أو القانون الدولي العرفي أو من مجموعات المبادئ والقواعد الدنيا والإعلانات

فتضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ١٩٨٤، واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الإضافيان الملحقان بها، ١٩٧٧، والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ١٩٩٨.



وكذلك القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، ١٩٥٥، المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء، ١٩٩٠، مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن ١٩٨٨، مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ١٩٧٩، الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ١٩٩٢، ومن الصكوك الاقليمية الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ١٩٨١.

ولا يمكن إعمال هذه المعايير على نحو لائق داخل السجون العسكرية لعدم خضوع هذه السجون إلى الرقابة من جهات مستقلة كالجهاز القضائي ولافتقادها للإشراف من جهات محايدة من خارج المنظومة العسكرية، فاضحت هذه السجون مهياة لارتكاب جريمة الاختفاء القسري وما تنطوي عليه لجملة من انتهاكات حقوق الإنسان الأخرى.

## (٤) معسكر الجلاء مسرح الجلادين وقبو المختفين:

يقع معسكر الجلاء على امتداد طريق مصر الإسماعيلية الصحراوي شرق القاهرة، ويضم مقر قيادة الجيش الثاني الميداني، ومحكمة الجلاء العسكرية، وسريات تابعة تابعة للمخابرات الحربية بجانب سرية ١ التابعة للشرطة العسكرية، والمستشفى العسكري ومكتب البريد، وأماكن لتدريب الجنود، ومطار. كما يضم المعسكر عدة سجون أبرزها "غرفة الحبس المركزي" (العزولي) و "مبنى الشعبة" (العزولي الجديد)<sup>٢</sup>، وسجن "فوج المقر"؛ وهو خاص بالضباط الذين تتم محاكمتهم عسكرياً، كما يضم المعسكر سجن سري آخر غير معلوم اسمه يقع في سرداب تحت الأرض بالقرب من مطار المعسكر؛ وهذا السجن محظور تداول الحديث بشأنه داخل المعسكر. ولم تتمكن المفوضية من معرفة معلومات حول هذا السجن، سوى أنه يضم مئات الأشخاص من المدنيين، محتجزين لمدد تتراوح لأكثر من ثلاث وأربع سنوات، لا يعلم ذوهم شيئاً عنهم، ولا يمثلون أمام المحكمة العسكرية أو القضاء المدني.

في يناير ٢٠١٦ انتقل بعض السجناء الذين لم يمثلوا أمام محكمة الجلاء العسكرية إلى سجن جديد آخر بجانب العزولي، وهو سجن "المحطة"، والذي أطلق عليه السجناء اسم العزولي الجديد، ويقع أيضاً داخل معسكر الجلاء. ويقع هذا السجن الجديد بالقرب من مبنى "غرفة الحبس المركزي" - العزولي<sup>٤</sup> - ومبانٍ عسكرية أخرى، وأماكن لتدريب الجنود؛ حيث يستمع السجناء إلى صيحات الجنود في كل صباح.

غالبية السجناء داخل العزولي الجديد وسجن العزولي ينتمون جغرافياً لمدينة شمال سيناء، الشيخ زويد، ورفح، وتتم محاكمتهم عسكرياً داخل محكمة الجلاء العسكرية على خلفية اتهامات تتعلق بقيام بعض الأشخاص بعمليات إرهابية، وجرائم أخرى كالسرقة والاتجار بالمخدرات، بجانب الجنود الذين تتم محاكمتهم عسكرياً ويقعون في الطابق الأول في مبنى "غرفة الحبس المركزي". وهناك بعض السجناء (التحريات) وهم من يقعون في دائرة الاشتباه، وهؤلاء يتم التحقيق معهم من قبل المخابرات الحربية بسرية ٨ داخل المعسكر.

في نهاية عام ٢٠١٥، توصلت المفوضية إلى معلومات تفيد بوجود أكثر من ١٠٠ شخص من المدنيين داخل معسكر الجلاء، من الأشخاص الذين تتم محاكمتهم عسكرياً وأشخاص آخرين ممن يقعون في دائرة الاشتباه، يتعرضون لأشكال مختلفة من التعذيب وسوء المعاملة، داخل سجن العزولي والعزولي الجديد. بجانب أكثر من ١٢ جندي ممن يحاكمون محاكمات عسكرية، وهؤلاء الجنود محتجزون داخل سجن العزولي.

<sup>٢</sup> ستعتمد المفوضية في ثانيا هذا التقرير على تسمية "سجن المحطة" بالعزولي الجديد، وهو سجن يقع داخل معسكر الجلاء، يعتقد السجناء الذين انتقلوا إليه بأنه سمي بهذا الاسم لأنه كان في بعض الأحيان يستخدم كمبيت لبعض الأشخاص الذين يتم عرضهم على أمام المحكمة العسكرية، وكان قديماً يستخدم كمبيت للجنود وكان يطلق عليه مبنى الشعبة

<sup>٤</sup> ستعتمد المفوضية في ثانيا هذا التقرير على تسمية هذا السجن باسم العزولي فقط، وهذا السجن يعرفه العسكريون باسم "غرفة الحبس المركزي"، بينما المدنيون يعرفونه باسم العزولي



في منتصف ديسمبر ٢٠١٥ تم إطلاق سراح ٥١ شخص من معسكر الجلاء عن طريق مبادرة تقدمت بها لجنة من مشايخ قبائل شرق العريش بالتنسيق مع قيادات الجيش الثاني الميداني<sup>٥</sup>. ولكن رغم وجود تصريحات بذلك إلا أنه لم يفرج عن جميع هؤلاء الأشخاص ممن شملهم الإفراج، ولا يزال بعض من هؤلاء الأشخاص محتجزين داخل المعسكر.

وقد تمكنت المفوضية من مقابلة شقيق محمد مجاهد عبد ربه، ٣٥ عام، حاصل على بكالوريوس سياحة وفنادق، مقيم بقرية سرسموس التابعة لمحافظة المنوفية، وهو أحد الأشخاص ممن أعلن الإفراج عنهم من معسكر الجلاء من قبل السلطات الأمنية، في ديسمبر ٢٠١٥.

كان مجاهد في زيارة عائلية هو وزوجته وأولاده لوالدته بشمال سيناء، يوم ٢٣ أغسطس ٢٠١٥، فاستوقفه كمين تابع للكتيبة ١٠١ بالعريش، وأخبروه أنها مجرد تحريات وسيرحل. لم تتمكن أسرته من معرفة مصيره حتى الآن أو زيارته داخل معسكر الجلاء.

وفي مقابلة مع أحد الناجين من معسكر الجلاء<sup>٦</sup> أكد أن هناك بعض المحتجزين تم النداء عليهم من قبل السجانين، في ديسمبر ٢٠١٥ لإنهاء إجراءات الإفراج عنهم، وخرج بعضهم

### من السجن استعداداً للخروج ولكن بعد يومين رجع بعضهم مرة أخرى للسجن:

"هناك أشخاص آخريين لا نعرف مصيرهم؛ عقب خروجي حاولت الاتصال ببعض أهالي من أسر من تم النداء عليهم في ديسمبر ٢٠١٥، ولكن أسرهم أخبروني بأنهم لم يتمكنوا من معرفة مصيرهم، وأعتقد بأنهم تم احتجازهم في مكان آخر داخل المعسكر." وأضاف أنه في شهر أبريل ٢٠١٦ تكرر الأمر مرة أخرى:

" في الثالثة فجراً أخبرت الشرطة العسكرية مجموعة من المحتجزين بأنه سيتم الإفراج عنهم، خرجوا مغميين الأعين ومقيدين من الخلف، ولا نعلم هل تم الإفراج عنهم أم لا، ولكن عند خروجي قمت بالاتصال بأحد أهالي هؤلاء الأشخاص ولكن أخبروني بأنهم ما زالوا يبحثون عنه، وغالبية من تم النداء عليهم من العريش والشيخ زويد"

مع بداية العام ٢٠١٦ كانت هناك حركة تنقلات للسجناء داخل معسكر الجلاء؛ حيث انتقل السجناء الذين تتم محاكمتهم عسكرياً من سجن العزولي الجديد إلى سجن العزولي، وانتقل سجناء آخريين ممن هم في دائرة الاشتباه إلى سجن (العزولي الجديد).

وجدت المفوضية أن هناك تعاوناً مشتركاً بين الأجهزة الأمنية المختلفة في انتقال الأشخاص من أماكن متعددة إلى معسكر الجلاء بالإسماعيلية للتحقيق مع هؤلاء الأشخاص. ففي بعض الحالات يُلقى القبض على بعض الأشخاص عن طريق وزارة الداخلية وعقب استجواب أولي عن طريق الأمن الوطني تنتقل الضحية إلى سرية ١ التابعة للشرطة العسكرية لإجراء تحقيق مبدائي ثم يمثل أمام النيابة العسكرية والمحكمة العسكرية، عدا من هم في دائرة الاشتباه والتحريات فيمثلون أمام محققي المخابرات بسرية ٨ داخل المعسكر.

"في سرية ١ تمكنت من مقابلة طبيب اسنان من محافظة الإسكندرية، كان مقيد اليدين، ولحيته بيضاء وملابسه مهلهلة، أخبرني أنه تم إلقاء القبض عليه بشبرا الخيمة، وكان في قبضة الأمن الوطني إلى أن تم تسليمه للشرطة العسكرية بسرية ١ بمعسكر الجلاء وكان على هذا الوضع لأكثر من ٧ يوماً دون تحقيق"<sup>٧</sup>.

<sup>٥</sup> مصر العربية، بالصور والأسماء، الإفراج عن ٥١ معتقلاً من سيناء من سجن العزازولي العسكري؛ ديسمبر ١٩، ٢٠١٥. متاح على تقارير وتحقيقات/٨٤٤٤٨٦-الصور والأسماء-الإفراج-عن-٥١-معتقلاً-سيناء-من-سجن-العزازولي-العسكري/ http://www.masalarabia.com

<sup>٦</sup> مقابلة مع أحد الناجين من العزولي الجديد (سجن المحطة). أجريت المقابلة في ٢٠١٦.

<sup>٧</sup> مقابلة مع أحد المجندين الذين حوكموا عسكرياً وكان محتجزاً بمعسكر الجلاء، تم استخدام اسم مستعار حفاظاً على أمانه وسلامته الشخصية



كما يوجد تعاون آخر يتم بين مكاتب المخابرات في القاهرة والعريش في انتقال الأشخاص من مقارهم إلى معسكر الجلاء، وتحديدًا من يتم القبض عليهم من شمال سيناء ومدن القناة<sup>٨</sup>، ويتم التحقيق مع غالبيتهم على ارتكابهم لأعمال عنف في شمال سيناء، وانضمامهم لولاية سيناء التنظيم التابع للدولة الإسلامية.

### قال أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والحريات<sup>٩</sup>

"في اليوم الأول بالمخابرات الحربية بالعريش عوملت بمنتهى القسوة، لاعتقادهم بأنني على صلة بولاية سيناء، قاموا بتوصيل أصابعي بخواتم كهربائية وأحدهم كان يتحكم بفولت الكهرباء، كما قاموا بتعليقي من الخلف وجردوني من ملابسني واعتدوا عليّ بالعصيان، وفي اليوم التالي تركوني في الشمس الملتهبة، مكثت على هذا الوضع لمدة ٤ أيام أثناء التحقيقات حيث كانوا يعتقدون بأنني أقوم بتأجير شقق سكنية لأفراد تابعين لتنظيم الدولة ولاية سيناء."

وأضاف أنه عقب الانتهاء من التحقيقات معه في مخابرات العريش تم نقله لمكان آخر للتحقيق بمستوى أعلى بالقاهرة:

"أخبروني بأنني ذاهب لمكان لإعادة تأهيلي، خرجت في سيارة ملاكي بصحبة أربعة أفراد اثنين منهم يجلسون بجانبني واثنين منهم يجلسون بالأمام للمخابرات الحربية بالقاهرة، وحقق معي هناك مرة واحدة خلال اربعون يوماً قضيتها هناك في زنزانة انفرادية، وسئلت حول انتمائي لتنظيم ولاية سيناء وأصررت على الانكار، عندها تم صعقي بالكهرباء واعتدي عليّ بالأيدي، وتم تهديدي بالإعدام أثناء هذا التحقيق، بعد ذلك أخبروني بأنني سأذهب للمكان الذي لا يرحم، وفي اليوم الأخير أخرجوني في ميكروباص مغمى العينين مقيد اليدين للخلف، وأخبروني بأنني ذاهب للمكان الذي لا يرحم، وذهبت لمعسكر الجلاء."

يستخدم السجناء ومحققى المخابرات الحربية داخل سجنى الجلاء التعذيب وأشكال مختلفة من سوء المعاملة من أبرز تلك الوسائل؛ استخدام سياسة التجويع تجاه المحتجزين، وإعطائهم كميات قليلة من المياه بمعدل لتر واحد يومياً - للاستحمام وللشرب ولغسل ملابسهم - والصعق بالكهرباء، وإجبارهم على الزحف عراة على بطونهم، والصعق بالأسلاك الكهربائية في الأطراف وفي أماكن حساسة من الجسد. ويستخدم السجناء بعض أشكال سوء المعاملة تجاه المجندين الذين يحاكمون عسكرياً أبرزها النزول في مصرف المياه والخروج دون الاستحمام، كنوع من الإذلال لهم. كان للمجندين الذين يحاكمون عسكرياً دور هام في طمأنة بعض عائلات الضحايا بشكل غير رسمي على وجود ذويهم داخل معسكر الجلاء، فعند نزولهم جلسات المحاكمة في محكمة الجلاء كان يستطيع البعض منهم استخدام الهاتف المحمول والاتصال بأسر بعض الأشخاص ممن تواصلوا معه خلسة داخل السجن، ولكن رغم معرفة الأسرة بمكان الاحتجاز إلا أن هذا المكان مقر عسكري، لا يستطيع شخص مدني الدخول إليه، كما أنه لا يخضع للرقابة من المؤسسات الرقابية النيابة العامة والقضاء المدني.

(٥) سجنى غرفة الحبس المركزي (العزولي)، وسجن المحطة (الشعبة)، (العزولي الجديد)، وأشكال التعذيب وسوء المعاملة

يقع مبنى غرفة الحبس المركزي بجانب عدة مبانٍ عسكرية داخل معسكر الجلاء، وهو مكون من ٣ طوابق، وبدروم سفلي، الطابق الأول للمجندين الذين يحاكمون محاكمة عسكرية، والطابق الثاني للمدنيين الذين يحاكمون عسكرياً والطابق الثالث لمن يقعون في دائرة الاشتباه وهم من تعتقد القوات المسلحة بأنهم تابعين لتنظيم ولاية سيناء، وهؤلاء يتم

<sup>٨</sup>مدن القناة تشمل محافظات السويس والاسماعيلية وبورسعيد  
<sup>٩</sup>مقابلة مع أحد الناجين من معسكر الجلاء، تم حجب الاسم حفاظاً على سلامته الشخصية.



الاشتباه وهم من تعتقد القوات المسلحة بأنهم تابعين لتنظيم ولاية سيناء، وهؤلاء يتم التحقيق معهم بسرية ٨ مخابرات حربية.

الطابق الواحد مكون من ١٢ زنزانة جماعية مكدسة بالضحايا وهو الأمر الذي ساهم في انتشار الأمراض الجلدية بين الضحايا، كما يتكون من ٦ زنازين انفرادية، وبها فتحة للتهوية سعة ٣ في ٥ سنتيمتر؛ يسجن بها الضحايا الجدد الذين يدخلون السجن للمرة الأولى. داخل كل زنزانة، "بورنيكة" - برميل متوسط الحجم لقضاء الحاجة - ويسمح للمدنيين بالدخول لدورات المياه مرة واحدة في اليوم فجر كل يوم، بمدة لا تزيد عن ٥ دقائق.

بنهاية عام ٢٠١٥ كان السجن يضم أكثر من ٦٠٠ شخص مدنى ممن تتم محاكمتهم عسكرياً بالمحكمة العسكرية، ومشتبه بهم تقوم المخابرات الحربية بالتحقيق معهم بسرية ٨، وفي ديسمبر أفرج عن غالبيتهم.

غالبية من يتم احتجازهم ينتمون جغرافياً لمدينة شمال سيناء ومدن القناة، ومحافظات أخرى، كما يضم السجن أشخاص بجنسيات مختلفة منهم لاجئين سوريين.

كما يضم السجن أكثر من ١٢٠ عسكري ممن تتم محاكمتهم عسكرياً باتهامات كالتهريب والتهرب، والسرقة، والقتل، والمخدرات، وقضايا أخرى مرتبطة بممارسة النشاط السياسي.

في الطابق الأول من المبنى يستيقظ المجندون في السادسة صباحاً ويتم توزيع نوبات النظافة عليهم وتشمل عملية النظافة السجن كاملاً، في كل طابق ٥ أفراد يتولون مهام النظافة، ولم توثق المفوضية تعرض المجندين ممن يقضون عقوبتهم داخل هذا المبنى للتعذيب ولكنهم كانوا يتعرضون لأشكال مختلفة من سوء المعاملة من السجناء، خاصة إذا حاول أحدهم التواصل مع المدنيين في الأدوار العليا أثناء نوبات النظافة.

عند الانتهاء من قطاع النظافة في الثامنة صباحاً يتناولون وجبة الإفطار، ثم يأتي ميعاد عرضهم على المحكمة العسكرية، وفي الخامسة مساءً توزع قطاعات النظافة مرة أخرى.

يفتعل السجناء حركة تسمى الكف - الخط بالكفين - حركة لجمع العساكر نهاية اليوم -وعند عدم استجابة المجند السريعة لتلك الحركة، يُعرض الشخص لعدة أشكال من سوء المعاملة، أبرزها الزحف على الأرض مقيد اليدين من الخلف، وإنزال الشخص في (البكابورت) - مصرف صحي - وعند خروجه يترك كما هو لفترة قد تصل لساعات، وإذا حاول تنظيف نفسه يُجبر مرة أخرى على النزول للبكابورت، ويقومون بإجبار العساكر على قذفه بالرمال.

كان يوسف<sup>١٠</sup> مجنّداً في فرقة الصاعقة بإحدى الكتائب بسيناء، في بداية عام ٢٠١٥، وكان بينه وبين أحد المجندين خلاف حول نوبات الحراسة فأخبر زميل له في الكتيبة قائد الوحدة العسكرية التي تجمعهما حول انتماء يوسف السياسي كونه مؤيداً لجماعة الإخوان المسلمين، وفي أثناء أجازته أخبره زميل آخر له بأن هناك تحريات تجرى حوله داخل الوحدة، وقد يُعرض للاستجواب من قبل محققى المخابرات، وبالفعل عند عودته ألقى القبض عليه بواسطة صف ضابط والشرطة العسكرية وتم اصطحابه إلى معسكر الجلاء بمحافظة الإسماعيلية.

ظل يوسف لمدة ٩ أيام في الإمن الحربي قبل أن يتم عرضه على النيابة العسكرية، خلال تلك الأيام كان يوسف محتجزاً في غرفة تسمى غرفة الاستدعاء، لا يسمح له بالخروج من



من تلك الغرفة سوى فترات تناول الطعام فقط، عقب تلك المدة حُرر له محضراً بسرية (١) التابعة للشرطة العسكرية وفي اليوم التالي تم عرضه على النيابة العسكرية بمحكمة الجلاء، وكان يتم التجديد له كل ١٥ يوماً بمحكمة الجلاء حتى خرج بعد حوالي ٦ شهور.

كان الوضع مأساوياً للمدنيين داخل هذا المبنى وتحديداً الأشخاص الذين يقبعون في الطابق الثالث "التحريات"، فعند وصول أحد الأشخاص الجدد للسجن كان السجناء يستعدون لحفلة الاستقبال.

### يقول أحد الناجين للمفوضية<sup>١١</sup>

"وصلت العزولي في نهاية عام ٢٠١٣، ووجدت عند وصولي جنوداً يقفون على جانبي الطريق ويجب على المرور بينهم، كانوا يحملون العصيان وخراطيم المياه والصاعق الكهربائي، تعرضت للضرب المبرح لمدة ١ دقائق متواصلة مع سيل من السباب، حتى وصلت لزنزانة بها ٣٢ شخصاً، وعقب نصف ساعة اقتحم السجناء الزنزانة وقاموا باستكمال حفلة الاستقبال داخل الزنزانة والضرب بالعصي والركل بالأقدام."

حرص سجانو العزولي على حرمان المحتجزين من الرعاية الطبية وتقديم العلاج لهم؛ في ظل ظروف احتجاز قاسية وانعدام التهوية واكتظاظ الزنازين قال أحد الناجين للمفوضية المصرية:

"عندما وصلت العزولي دخلت غرفه بها طبيب في المبنى الإداري للسجن المنفصل عن مكان الاحتجاز، وطلب مني خلع ملابسني لفحصي طبياً، كان كتفي لا يتحرك و صدري وظهري وفي أماكن متفرقة من جسدي كدمات، ولكن رغم وجود تلك الإصابات أخبرني أنني بخير ولم يقدم لي أي دواء"

وعن ظروف الاحتجاز داخل هذا المبنى؛ يستيقظ الضحايا استعداداً لدخول دورة المياه في حوالي الساعة ٣ صباحاً (أو قبل الفجر بساعة) وهي المرة الوحيدة المسموح لهم فيها بدخول دورة المياه، حيث يقف المعتقلون في الطابور ومدة الحمام لا تتجاوز الدقيقتين وبعدها يتم فتح الباب على من لم ينتهي ومن يتلأأ يتم صعقه وضربه داخل دورة المياه، أما الاستحمام فهو مرة واحدة في الشهر. وبعد الفجر بساعة يتم فتح الزنزانة للإفطار والوجبة عبارة عن رغيف خبز "عفن" أو بسكويت بالملح ومربى منتهية الصلاحية بها حشرات ميتة أحياناً.

في حوالي الساعة الثانية ظهراً أو قبل العصر يتم فتح الزنزانة مرة أخرى للغداء والوجبة عبارة عن أرز طري ممزوج بأرز مستوي أو مكرونة وبعض الخضروات، وهناك ثلاثة أيام في الأسبوع يقدم للمعتقلين في الغداء لحم أو دجاج مدمم، أما وجبة العشاء فكانت قبل المغرب بساعة وهي عبارة عن عدس أو فول وخبز.

في بداية عام ٢٠١٥ انتقل السجناء الذين لا يمثلون أمام محكمة الجلاء العسكرية إلى سجن المحطة، وأطلق عليه السجناء اسم العزولي الجديد؛ ويقع بالقرب من العزولي، ويبدو وكأنه مبنى إداري ضمن الأبنية الأخرى بالمعسكر. في بعض الأحيان يكون هذا المكان مبيت لمدة يوم أو يومان للسجناء الذين لديهم جلسات بالمحكمة العسكرية والقادمين من سجن غرفة الحبس المركزي، ويتكون من طابق واحد مكون من ١٠ زنازين جماعية و٤ زنازين انفرادية وغرفة لمبيت الحرس وغرفة لأحد الضباط، وكان يحتوي السجناء حوالي ٤٠٠ شخص بمعزل تام عن العالم الخارجي بنهاية عام ٢٠١٥.

<sup>١١</sup> مقابلة مع أحد الناجين من سجن العزولي الحربي، تم حجب الاسم حفاظاً على سلامته.



قبل دخول أي شخص مبنى الشعبة عقب أخذ بياناته ومتعلقاته الشخصية في سرية الشرطة العسكرية؛ يتعرض لحفلة الاستقبال من قبل السجناء؛ حيث يحملون العصيان والخراطيم ومواسير حديدية ويقومون بالاعتداء بها على المعتقلين الجدد، بجانب بعض السجناء الذين يقومون بالاعتداء عليهم بضربهم على وجوههم.

**"في إحدى المرات أمرنا سجانو السجن بالخروج من الزنزانة في طرقة السجن، كان وجهنا للحائط، جالسين على الأرض، وقاموا بإطاحة الضرب فينا بالمواسير الحديدية، والخراطيم، والعصيان والأيدي والأقـدام، وكان أحدهم يحمل الصاعق الكهربائي ويقوم بصعقنا دون رحمة، وأمرنا أحد الأشخاص بأن يلقي البورنيكة علينا."<sup>١٢</sup>**

أصيب كثير من الضحايا في هذا السجن بالأمراض، وتحديدًا الأمراض الجلدية كظهور دمامل على ظهر الضحية وتغير لون الجلد، نظراً لتكدس الزنزانة، وارتفاع درجة الحرارة، و سوء التهوية. والأمر الذي ساهم في انتشار تلك الأمراض؛ وجود برميل الصرف الصحي . البورنيكة - في الزنزانة وأحياناً يخرج منها فائض على الأرض مما يجعل الضحايا مضطرون للمبيت على هذه الحالة، وأحياناً يجبر المحتجزين على شم البورنيكة بأوامر من السجناء.

**قال أحد الناجين والذي أصيب بمرض جلدي فترة وجوده بسجن العزولي الجديد:<sup>١٣</sup>**  
**"كيفنا مع وجود تلك البورنيكة في الزنزانة، كانت تنبعث منها رائحة كريهة وكنا مجبرين على المبيت على تلك الحالة، أصيب بعضنا بالجرب ولكن عند إصابة أحدنا ينتقل إلى إحدى الزنازين الانفرادية، وكان يتم علاجه ببعض المسكنات."**

ويزيد السجناء من سوء المعاملة بحجب العلاج والأدوية عن المعتقلين ومن ضمن أشكال سوء المعاملة أيضاً طريقة استحمامهم والتي تتم في فترات متباعدة و بطريقة مهينة، حيث يصطف الضحايا بالسجن بشكل جماعي، ويقوم أحد السجناء برشهم بالمياه، وعقب الاستحمام يجبرون على الزحف على الأرض للعودة إلى زنازينهم، وأطلق عليه الضحايا (حمام العبيد).

**لم يفرق السجناء بين طفل وكهل في سوء المعاملة داخل سجن المحطة:**

**"كان معنا رجل كيف اسمه عم عربي عمره ٦٢ عاماً، أثناء وجوده في دورة المياه، قاموا بالاعتداء عليه بالخراطيم، حدث ذلك أيضاً مع طفل اسمه أيوب عمره ١٥ عاماً وكان الاعتداء عليه بالخراطيم والأيدي."**

**(٦) نقل المحتجزين إلى التحقيقات في سرية ٨ مخابرات حربي**

عقب وصول المعتقلون إلى معسكر الجلاء يتم تسليمهم لسرية ١ شرطة عسكرية، وأخذ بيانات الشخص، يتم اصطحاب الضحية لإحدى البنائيتين - سجن العزولي الجديد، أو سجن العزولي - استعداداً لإجراء التحقيقات معهم من قبل محققي المخابرات الحربية بسرية ٨ كان العسكريون يمثلون أمام النيابة العسكرية بمحكمة الجلاء العسكرية باتهامات تتعلق بالتهريب، والسرقة، والمخدرات، وهناك بعض المجندين حُكم عليهم بالسجن لشهور لعدم إعطاء التحية العسكرية لقادتهم. ومن بين تلك القضايا أيضاً قصة أحد العساكر التي كانت خدمته في مطبخ الضباط، وأثناء إعداد الطعام أصيب بجرح في إصبعه وقام بمسح الدم من إصبعه على صورة الرئيس عبد الفتاح السيسي معلقة على الحائط، على الفور قام صف ضابط بإجراء تحليل على الكتيبة بشكل كامل وتطابق الدم مع العسكري المصاب، وحكم عليه بثلاثة شهور بتهمة إهانة رئيس الجمهورية، وقضى عقوبته بغرفة الحبس



المركزي بالجلاء. وفي قضية أخرى حُكم على عسكري بـ ٦ شهور حبس بتهمة التزوير، حيث قام بإتزاز الكارنيه العسكري الخاص به في إحدى الكمائن بالإسماعيلية وكان الكارنيه مصورا ورقياً وليس أصلياً.

و في حالة أخرى تعرض المجدد يوسف (أسم مستعار) للتحقيق ليلة اليوم التالي عقب وصوله لمعسكر الجلاء - تحفظ التقرير عن إفصاح تاريخ القبض عليه حرصاً على سلامته الشخصية - حيث بدأ التحقيق في الحادية عشر والنصف واستمر حتى الخامسة والنصف فجر اليوم التالي حسب وصف الضحية، ودار التحقيق حول انتماءات يوسف السياسية، ورايه في الرئيس عبد الفتاح السيسي، والجيش المصري ومحاربة الإرهاب، وانتهى التحقيق مع يوسف وأمرت النيابة العسكرية بحبسه ١٥ يوماً احتياطياً.

### وعن طبيعة التواصل بين الأجهزة الأمنية قال شاهد:

" كان يصل للمعسكر أفراد يتم القبض عليهم من قبل الداخلية، ويتم تسليمهم للشرطة العسكرية بسرية ١ لعمل محضر في حالة مثوله أمام المحكمة العسكرية، وفي حالة الاشتباه يتم أخذ بياناته ومعلقاته ويمثل أمام سرية ٨"

أما بالنسبة لقضايا متهم فيها مدنيي فمن أبرزها قضية الرمانة بشمال سيناء، وتعود أحداث تلك القضية ليوم ١٦ أغسطس ٢٠١٣ عقب فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة، وحُكمت فيها المحكمة العسكرية بمعسكر الجلاء في يونيو ٢٠١٦، بأحكام بين البراءة والإعدام والمؤبد والسجن ١٥ عاماً، على ٧ متهماً.

على جانب آخر من عمليات التحقيقات التي تتم داخل معسكر الجلاء فكان أشدها قسوة مع من يقعون في دائرة الاشتباه والتحريات، حيث يتم التحقيق معهم من قبل ضباط المخابرات داخل سرية ٨، كانت التحقيقات قاسية، خاصة إذا كان الشخص مشتبه به، فالمحققين ليس لديهم أدلة مادية تجاه هؤلاء الأشخاص، فيتم اقتياد الشخص للمعسكر لجمع المعلومات حول هذا الشخص من خلال أساليب التعذيب المختلفة.

كانت أبرز الأسئلة التي توجه للمشتبه بهم تتعلق بانتماءاتهم السياسية لجماعات إسلامية أو علاقتهم بتنظيم ولاية سيناء.

يخرج الضحايا للتحقيق معصوبي الأعين، مقيدين من الخلف، يتحركون في طابور واحد، حتى تنقلهم سيارة إلى سرية ٨ داخل المعسكر، يتعرض الضحايا للضرب بالأيدي والعصيان أثناء ذهابهم للتحقيقات، وفي بعض الأحيان يتم صعقهم بالصاعق الكهربائي، حتى وصولهم للسرية.

### قال أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والحريات

" سألني ضابط المخابرات حول انتمائي لجماعة الإخوان المسلمين، وبتسمع لمين من الشيوخ؟ وعن مشاركتي في تظاهرات ٣ يونيو ٢٠١٣، وحين أجبتته بأنني كنت في الساحل الشمالي، كان الرد عنيفاً حيث قام الضباط بصعقي بالكهرباء والضرب في كل أنحاء جسدي بشكل متواصل حتى تعرضت للإغماء."

### حكى أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والحريات<sup>١٤</sup>

" دخلت مكتب ضابط التحقيقات ولمدة ربع ساعة ساد الصمت ولا يسمع سوى صوت الولاة من الضابط وصوت قدم الضابط علي الأرض، بدأ بعد ذلك الاستجواب معي وكان لدى الضابط تحريات تفيد بأنني ه من ضمن الأشخاص المنظمين

<sup>١٤</sup> مقابلة مع أحد الناجين من معسكر الجلاء، تم استخدام اسم مستعار حفاظاً على سلامته الشخصية، مقابلة أجريت في عام ٢٠١٤.



للمظاهرات ضد النظام فسألني عن الأشخاص المشاركين في تنظيم المظاهرات، وعندما أجبت أنه لأ أعلم، بدأ التعذيب في البداية بالصاعق الكهربائي في كل أنحاء جسدي ثم طلب الضابط من الشرطة العسكرية خلع ملابسني، وأخذوني خارج مكتب التحقيقات وخلعوا ملابسني كاملة." <sup>١٥</sup>

**وأضاف:**

"عند عودتي للمكتب مرة أخرى تم كهربتي في جميع أنحاء جسدي مرة أخرى، تحت الاذن وتحت الإبط وفي الشفتين وفي جهازي التناسلي، وقاموا بتعليقي "تعليقة الذبيحة"- بربط يدي وقدمي في عصا شديدة ثم يتم رفعها للأعلى -وتم تعليقي بشكل آخر "تعليق خلفي" حيث يقع تحميل الجسم بأكمله على الأكتاف لمدد أقصاها ١٥ دقيقة ."

**وأضاف عن وسائل التعذيب التي تعرض لها ويتعرض لها الضحايا داخل معسكر الجلاء:**

" كان السجناء يقومون برفع أحد الضحايا لأعلي ويقومون بتركه ليسقط على ظهره ثم يقومون بعد ذلك بالوقوف عليه ببياداتهم."

**وأضاف حول رؤيته لزملائه العائدين من التحقيقات:**

"كان أحد المعتقلين في سجن العزولي به كسور في الضلوع وعظام القفص الصدري وقال ان بعض من السجناء سكبوا مياه مغلية على ظهر الضحايا، بينما كان الضرب بالعصيان الخشبية من الأمور المعتادة في أماكن متفرقة من الجسد ونلاحظ وجود كدمات متفرقة من جسدهم حيث كنا نراهم بعد عودتهم من التحقيقات."

هناك نوع آخر من التحقيقات، لم توثق المفوضية أن هذا التحقيق تم استخدامه في مبنى غرفة الحبس المركزي، ولكن أقر الضحايا الذين تمكنت المفوضية من مقابلتهم بأنه تم استخدامه خلال عامي ٢٠١٥ والنصف الأول من عام ٢٠١٦ داخل مبنى الشعبة (العزولي الجديد) هذا النوع من التحقيقات أطلق عليه الضحايا اسم "تحقيق الجاسوس" وهو عبارة عن اصطحاب ضباط المخابرات الحربية أحد البدو المقيمين في سيناء للتعرف على الأشخاص الذين تشبه فيهم قوات الجيش بصلوعهم في القيام بعمليات إرهابية، هذا البدوي على علم بقبائل البدو في سيناء، ويتم عرض السجن بأكمله على هذا البدوي.

**قال أحد الناجين للمفوضية المصرية للحقوق والحريات<sup>١٥</sup>**

"تعرضت لتحقيق الجاسوس مرتين ولم يتعرف عليّ البدوي، وفي إحدى تحقيقات الجاسوس أمرت الشرطة العسكرية الجميع بالخروج من الزنازين وأمروهم بالانبطاح على الأرض وتم الاعتداء عليهم جميعاً في طريقة السجن بالعصيان الحديدية وخراطيم المياه."

إن تلك الظروف التي تحيط بالسجناء بهذا السجن تهدد حياتهم بسبب انتشار الامراض الجلدية الناتجة عن تكديس السجناء داخل الزنازين، وعدم الرعاية الطبية بالمحتجزين وعدم إتاحة الأدوية لهم؛ الأمر الذي يهدد حياة المحتجزين.

<sup>١٥</sup> مقابلة مع أحد الناجين من معسكر الجلاء، تم استخدام اسم مستعار حفاظاً على سلامته الشخصية، مقابلة أجريت في عام ٢٠١٥.



## (٧) نتائج وتوصيات

إن معسكر الجلاء العسكري بسجونته التي تم الإشارة إليها في ثنايا هذا التقرير أصبح مسرحاً للجلادين تُمارس فيه جرائم ترقى لوصف جرائم ضد الإنسانية، ويتعرض فيه المحتجزون للتعذيب ويقعون في ظروف احتجاز قاسية ومهينة وحاطة للكرامة عن طريق حرمانهم من أبسط حقوقهم الإنسانية ومنها سياسة التجويع وحرمانهم من الدواء والرعاية الطبية.

تلك الانتهاكات تُمارس في منطقة عسكرية و بالتنسيق بين مكاتب المخابرات الحربية والامن الوطني في القاء القبض على الأشخاص المشتبه بهم في مدن سيناء وغيرها واستجواب هؤلاء الأشخاص في سرية ٨ داخل معسكر الجلاء العسكري واحتجازهم في سجن العزولي والعزولي الجديد وهذين السجنين ما تمكنت المفوضية من التوصل لمعلومات تفيد باحتجاز حوالي ١٠٠٠ شخص مدني يحاكمون محاكمة عسكرية ومشتبه بهم يتم استجوابهم دون محاكمة وحرمانهم من حقوقهم القانونية وعدم تبليغهم باتهامات رسمية أو إدانات يمثلون على إثرها امام القاضي.

### توصي المفوضية المصرية للحقوق والحريات بالتالي:

- نقل جميع المعتقلين المدنيين أو السجناء المدنيين من منطقة الجلاء العسكرية بالإسماعيلية إلى سجون أو أماكن احتجاز قانونية.
- إصدار قانون يمنع احتجاز المدنيين في مناطق أو سجون عسكرية، وتشكيل مكتب تابع للنائب العام برئاسة محامي عام يختص في التحقيق في حالات الاختفاء القسري بصلاحيات التفتيش على أماكن الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية.
- تمكين عائلات ضحايا الاختفاء القسري من معرفة أماكن احتجاز ذويهم من خلال النظر في الإجراءات التي تقدمت بها عائلات المفقودين بعد فقدان ذويهم خلال الأحداث التي تلت الثلاثين من يونيو ٢٠١٣ ويشتهب احتجازهم بسجون سرية، والبت في تلك الإجراءات على وجه السرعة، والرد على أسر المختفين قسريا بخطاب رسمي يتضمن نتيجة البحث والتحقيق في اختفاء ذويهم.
- التحقيق في جميع المعلومات المتعلقة بمزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، ومقاضاة من يشتبه في مسؤوليتهم عن هذه الانتهاكات أمام محاكم مدنية، وفق إجراءات تتماشى مع المعايير الدولية -على رأسها المبادئ المتعلقة بالتقصي والتوثيق الفعالين بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لسنة ٢٠٠٠.
- السماح للمجلس القومي لحقوق الإنسان بزيارات مفاجئة لأماكن الاحتجاز والسماح للمنظمات الحقوقية بالقيام بزيارات للسجون وأماكن الاحتجاز للتأكد من تطبيق القانون وتمتع المحتجزين بحقوقهم.
- احترام موثيق ومبادئ الأمم المتحدة في مجال إقامة العدل وعلى رأسها: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لسنة ١٩٨٤، والمبادئ الأساسية لمعاملة السجناء لسنة ١٩٩٠، ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن لسنة ١٩٨٨، وإعلان حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لسنة ١٩٩٢.
- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، والتوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع من الاختفاء القسري لسنة ٢٠٠٢.
- الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لسنة ٢٠٠٦.
- الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة ١٩٩٨.